مجلة الشهاب • المجلد: 12، العدد: 1 (2026م) • ص ص 377 – 396
(ISSN: 2477-9954, EISSN: 2602-5485)
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/391

مؤسسة المسجد ودورها في تحقيق الأمن المجتمعي

The Mosque Institution and its Role in Enhancing Community Security

نورالدين منانيّ *
مخبر الدراسات الفقهية والقضائية
جامعة الوادي (الجزائر)
mennani. noureddine@univ. eloued.dz

تاريخ الاستلام: 25. 12. 2025	تاريخ القبول: 02. 03. 2026	تاريخ النشر: 15. 03. 2026

****

ملخص:

جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على عدة جوانب منها التعريف بمهام مؤسسة المسجد وتقدم مفهوما شاملا للأمن المجتمعي، ثم لتربط بين مهام مؤسسة المسجد وتحقيق الأمن المجتمعي، وقد طرحت الإشكالية الآتية: ما مدى اسهام مؤسسة المسجد في تعزيز الأمن المجتمعي، وخلق بيئة آمنة تقل فيها الجرائم وتحارب فيها الآفات الاجتماعية؟

وجاءت الدراسة معرّفة بمؤسسة المسجد، لجهل كثير من الناس عن معرفة حقيقتها ثم بتحليل مهامها وتسليط الضوء عن أدوارها المهمة والفعالة، فمؤسسة المسجد لها ارتباط وثيق بالمجتمع، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن مؤسسة المسجد في جوانبها العلمية والتعليمية لها درو مهم في تحقيق الأمن المجتمعي، كما أن لها في جانبها الخيري فاعلية كبرى في تعزيزه.

الكلمات المفتاحية: مؤسسة المسجد؛ الأمن المجتمعي؛ المجلس العلمي؛ المجتمع؛ تحقيق.

Abstract:

This study aims to highlight several aspects, including defining the functions of the mosque institution and presenting a comprehensive concept of community security. It then explores the link between the mosque institution's functions and achieving community security, posing the following question: To what extent does the mosque institution contribute to strengthening community security and creating a safe environment where crime is reduced and social ills are combated?

The study analyzes the functions of the mosque institution and highlights its important and effective roles. The mosque institution has a close connection with the community, and the study concludes with several key findings, most notably: that the mosque institution, in its educational and academic aspects, plays a significant role in achieving community security, and that its charitable activities are highly effective in promoting community security.

Keywords: Mosque Foundation; Community Security; Scientific Council; Society; Investigation.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة

يعتبر المسجد أولى المؤسسات التي بدأ بها النبي ﷺ بناء دولته في المدينة، ولا يخفى على أحد أن تحقيق الأمن بكل أشكاله مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، فقال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِيٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [سورة قريش: الآية 3، 4] والأمن في هذه الآية يشمل كل أنواع الأمن؛ سواء فيما تعلق بالأمور الدنيوية أو ما تعلق بالأمور الأخروية، ومن أنواع الأمن التي يجب على المسلم أن ينعم بها، هو أن يعيش في مجتمع آمن ومتماسك تتوحد فيه الكلمة ويجمع فيه الصف، وخاصة في هذه الأزمنة التي أصبحت فيها وسائل التأثير على المجتمعات كثيرة ومتعددة؛ فأصبح الأمن المجتمعي مطلبا جوهريا يجب أن تحققه الشعوب والمجتمعات من خلال وسائلها ومؤسستها، ومن هنا جاءت فكرة الحديث عن دور مؤسسة المسجد في تحقيق الأمن المجتمعي.

ومن هنا نطرح الإشكالية الآتية:

ما مدى اسهام مؤسسة المسجد في تعزيز الأمن المجتمعي، وخلق بيئة آمنة تقل فيها الجرائم وتحارب فيها الآفات الاجتماعية.

وللإجابة على هذه الإشكالية نطرح التساؤلات الآتية:

- ما مفهوم مؤسسة المسجد.
- ماهي المهام التي تؤديها مؤسسة المسجد في إطار النصوص والتشريعات.
- ما هو الدور الذي يقدمه المسجد ومؤسساته لمحاربة الآفات الاجتماعية والظواهر الماسة بأمن المجتمعات.

أهمية الموضوع: تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في الآتي:

- كون مؤسسة المسجد ركيزة أساسية في المجتمعات المسلمة، ولا أدل على ذلك فعل النبي (ﷺ) كما تمت الإشارة إليه في بداية المقدمة.
- مازال للمسجد بصفة خاصة ومؤسسة المسجد الأخرى بصفة عامة مكانة خاصة في نفوس الناس وقلوبهم، فمارست مهنة الإمامة موظفا رسميا، وما زلت أمارسها متطوعا، فالناس يرون أن مؤسسة المسجد لها دور في محاربة الآفات وحل النزاع والخصومات، ورفع الجهل عن الناس وغيرها.
- مؤسسة المسجد كان لها حضور في تشريعات الدولة الجزائرية، فجعلت لها قوانين تنظمها، وهذا يدل على أهميتها في نظر الدولة وما يمكن أن تؤديه هذه المؤسسات من دور فعال في تحقيق الأمن المجتمعي.

أهداف الموضوع:

- تبين ما للمسجد من أهمية كبيرة في حياة الشعوب المسلمة.

- إبراز مؤسسات المسجد وشرح دورها في تحقيق الأمن المجتمعي.
- الكشف عن المنظومة التشريعية التي سطرتها الدولة الجزائرية؛ من أجل تفعيل دور مؤسسات المسجد في محاربة الآفات الاجتماعية، ومكافحة الجرائم عن طريق التربية والتعليم والتوجيه والدعوة.

وللإجابة عن هذه التساؤلات لابد من سير وفق **منهجية علمية** تتمثل في المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال توصيف أعمال مؤسسة المسجد الدينية والثقافية والخيرية والاجتماعية مع التحليل لمدى تحقيقها وتعزيزها للأمن المجتمعي، وفق العناصر التالية.

2. الإطار المفاهيمي لمؤسسة المسجد والأمن المجتمعي

يقصر فهم كثير من الناس أن مفهوم مؤسسة المسجد هو المسجد نفسه، وهو مفهوم قاصر لا يعبر عن حقيقة المصطلح، لذا ارتأيت ان أبدأ بشرح مفهوم مؤسسة المسجد ومفهوم الأمن المجتمعي.

2. 1. الإطار المفاهيمي لمؤسسة المسجد:

2. 1. 1. التعريف اللغوي:

أ. المؤسسة لغة: من أسس: "الأُسُّ والأَسَس والأَساس: كُلُّ مُبْتَدَإِ شيءٍ. والأُسُّ والأَساس: أَصل الْبِنَاءِ"[1].

ب. المسجد لغة: من سَجَد يسجُد سُجُودا: وضع جَبهته على بِالْأَرْضِ، مشتق من الفعل "سَجَدَ" وهو اسم مكان على وزن "مَفْعِل" (بكسر العين)، والمَسْجِد: الْموضع الَّذِي يُسْجَد فِيهِ[2].

2. 1. 2. التعريف الاصطلاحي:

- المؤسسة اصطلاحا:

أصبح مفهوم المؤسسة يلقى اهتماما واسعا بين الباحثين، هذا الاهتمام الذي يعزي أساسا إلى الدور البالغ الأهمية الذي تلعبه المؤسسة في حياة الفرد والمجتمع، وسنذكر بعض التعاريف لمفهوم المؤسسة:

- وحدة اجتماعية تقام وفقا لنموذج بنائي معين كي تحقق أهداف مادية ومعنوية معينة"[3].
- ذلك النوع من التعاون بين الناس الذي يؤدي إلى تكوين علاقات اجتماعية نوعية متميزة"[4].
- وحدة اجتماعية فنية تضم مجموعة من الأفراد يؤدون وضائف معينة لازمة لبلوغ الهدف"[5].

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج6، ص6.
(2) ناصر دادي، اقتصاد المؤسسة، ص11.
(3) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ج7، ص261.
(4) حسن الحكاك، نظرية المنظمة، ص15.
(5) علي محمد عبد الزهاب، نحو آداء بشري فعال، استراتجيات التحفيز الفعال، ص18.

- هي منظمة إدارية عامة تتمتع بالشخصية القانونية وبالاستقلال المالي والإداري وترتبط بالسلطات الإدارية المركزية المختصة بعلاقة التبعية والخضوع للرقابة الإدارية الوصائية، وهي تدار وتسير بالأسلوب الإداري اللامركزي لتحقيق أهداف محددة في نظامها القانوني"[1].

ومن هنا يمكننا القول أن مفهوم المؤسسة هو هيكل قانوني قائم بذاته، وهي وحدة أو بناء اجتماعي يتكون من عناصر بشرية تتفاعل فيما بينها من أجل إنجاز أهداف مشتركة.

المسجد اصطلاحا:

المسجد هو: المكان الذي أُعِدّ للصلاة فيه على الدّوام، جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية لتعريف المسجد، " هي الْبُيُوتُ الْمَبْنِيَّةُ لِلصَّلَاةِ فِيهَا لِلَّهِ فَهِيَ خَالِصَةٌ لَهُ سُبْحَانَهُ وَلِعِبَادَتِهِ"[2].

من خلال تعريف المؤسسة وتعريف المسجد نتوصل إلى أن مؤسسة المسجد لا يقتصر مفهومها على مصلى المسجد ومرافقه، بل هي مؤسسة إسلامية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، غايتها النفع العام، والذي يميز مؤسسة المسجد أنها غير تجارية في علاقاتها مع الغير، يرأسها مدير الشؤون الدينية والأوقاف للولاية ومكونة من أربعة مجالس ومكتب، ويرأس كل مجلس أمين يختاره المجلس من بين أعضائه ويوافقه عليه وزير الشؤون الدينية، ويختار مدير الشؤون الدينية أعضاء مجالس المؤسسة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وتعد الوزارة النظام الداخلي للمؤسسة الذي يحدد مهام كل مجلس وصلاحيته وفقا للأهداف المحددة في المادة (05) من المرسوم التنفيذي[3].

2. 2. التعريف بهيئات مؤسسة المسجد:

تتكون المؤسسة من عدة هيئات؛ منها للعلم والتعلم، ومنها للعمل الخيري وتجهيز مؤسسة المسجد وستنطرق في هذا المطلب للتعريف بهذه الهيئات ومكوناتها.

2. 2. 1. هيئات العلم والتعليم:

مؤسسة المسجد لها مهام نشر العلم والتعليم ويؤدي هذه المهمة بما يسمى المجلس العلمي، ومجلس اقرأ. وسنقدم تعريفا لهاتين الهيئتين مع الإشارة لمكوناتهما.

أولا: المجلس العلمي:

أ. تعريفه: هو مجلس يهتم بالجانب العلمي منها الفتوى؛ كبيان الحكم الشرعي الأقوى في المسائل الخلافية، كما يفصل في المسائل التي يثيرها الأفراد والجماعات والمؤسسات، كما يهتم بمسائل الوعظ ونشر الثقافة والفكر الإسلاميين، والمساهمة في الحفاظ على وحدة الأمة الدينية.

---

(1) عمار عوابدي، القانون الإداري، ج1، ص307.

(2) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج37، ص194.

(3) انظر: المادة (01) و(02) و(08) و(13) و(16) من المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 07 رمضان 1411هـ الموافق لـ: 23 مارس 1991 المتضمن إحداث مؤسسة المسجد.

ب. مكـوناته: يتكون من أئمة وفقهاء وعلماء ذوي ثقافة إسلامية عالية، وحاملين شهادات علمية في العلوم الإسلامية، ولا يشترط في أفراده الانتماء إلى وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، بل يجمع كل طاقة علمية يكون قدرة لإثراء عمل المجلس وتطويره.

ثانيا: مجلس اقرأ والتعليم المسجدي:

أ. تعريفه: وهو مجلس له مهام كثيرة منها تحفيظ القرآن الكريم ونشره بالوسائل المختلفة سواء للكبار أو الصغار، الرجال أو النساء، كما يهتم بمحو الأمية، وتعليم الناس الضروري من علوم الدين، كما يهتم بدروس الفقه والتفسير وغيرها من العلوم الشرعية.

ب. مكوناته: يتكون من بين الأئمة ومعلمي القرآن الكريم، وأساتذة التربية الإسلامية والقائمين بالتعليم في الزوايا، وذوي الكفاءات يختارون حسب تخصصهم.

2. 2. 2. مجالس العمل الخيري والتجهيز:

بعد الحديث عن مؤسستي العلم والتعلم، سنتحدث في هذا مؤسستي العمل الخيري والتجهيز.

أولا: مجلس سبل الخيرات:

أ. تعريفه: هو مجلس له أدوار فاعلة في تقديم خدمات مجانية (رعاية اليتامى ومساعدة المحتاجين والمنكوبين والمساهمة في حل المشكلات الاجتماعية تيسير الزواج للشباب)، كما يقوم على ترشيد استثمار الأوقاف، وجمع الزكاة وإعداد قوائم المحتاجين والمستحقين لها.

ب. مكوناته: يتكون من بين الأئمة وأعضاء الجمعيات الدينية المسجدية، وأعضاء الجمعيات الخيرية، وكل الشخصيات الفاعلة اجتماعيا، كم يضم المجلس أرباب المال.

ثانيا: مجلس البناء والتجهيز:

أ. تعريفه: هو مجلس يعتني ببناء وتشييد المساجد والمدارس القرآنية، والمساهمة في تجهيزها وصيانتها، والسعي للحصول على الموارد المالية بالتعاون مع كل الجمعيات المكونة للمؤسسة ومع الأفراد والجماعات في إطار التشريع الجاري العمل به.

ب. مكوناته: يتكون من بين رؤساء جمعيات المساجد والمدارس القرآنية والمؤسسات الخيرية وذي الكفاءات يختارون حسب تخصصهم.

3. مفهوم الأمن المجتمعي وأبعاده ومقوماته

3. 1. تعريف الامن المجتمعي:

الأمن المجتمعي من أهم أبعاد الأمن الإنساني ذلك أنه مرتبط بالإنسان وبوجوده كفرد في المجتمع، لذا تعددت تعريفات الأمن المجتمعي لدى المفكرين وعلماء الاجتماع، تبعا لاختلاف تصوراتهم وتباين مشاربهم وتنوع نظرتهم للموضوع، فعرف "باري بوزان". وهو واحد من كبار المنظرين للأمن في فترة ما بعد الحرب الباردة. الأمن المجتمعي بأنّه: " القدرة على المحافظة على استمرارية الأنماط التقليدية للغة والثقافة

والهوية والعادات"[1]، كما يعرف الأمن المجتمعي من منظور الأمن الإنساني فيمكن القول أنه شعور الفرد بانتمائه للجماعة أو مجتمع محلي أو منظمة أو جماعة عنصرية أو عرقية يمكن أن توفر لأعضائها هوية ثقافية.. وهذه الجماعة توفر المساندة العملية له[2].

يرى مصطفى العوجي بأنَّ: «الأمن الاجتماعي بمفهومه العام يشمل كل النواحي الحياتية التي تهم الإنسان المعاصر، فهو يشمل أول ما يشمل الاكتفاء المعيشي والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن، كما يتناول الأمن الاجتماعي بالإضافة إلى ما سبق الخدمات الأساسية للإنسان...»[3].

كما عرف الأمن المجتمعي كذلك بأنه هو الحالة التي يشعر فيها أفراد المجتمع بالطمأنينة والاستقرار، سواء من الناحية الجسدية أو النفسية أو الفكرية. ويشمل: حماية القيم الثقافية والاجتماعية، والتصدي للانحرافات الفكرية والسلوكية، وتعزيز الروابط الاجتماعية وتماسك المجتمع[4].

ويدور تعريف الأمن المجتمعي حول توفير حالة الأمن والاستقرار والطمأنينة في المجتمع، بحيث يستطيع الأفراد التفرغ للأعمال الاعتيادية التي يقومون بها دون مؤثرات.

3. 2. أبعاد الأمن المجتمعي:

كانت كلمة أمن في القديم تعني أمن الدولة، لكن مع تطور مفهوم الأمن المجتمعي، انتقل هذا المصطلح إلى الاهتمام بأمن الناس (الأمن الإنساني) المرادف لمفهوم الأمن المجتمعي الشامل الذي يتضمن كافة الإجراءات التي تؤدي إلى تهيئة ظروف الحياة المستقرة، وذلك من خلال تحقيق الأبعاد الآتية[5]:).

أ. البُعد المعنوي (الاعتقادي أو الفكري): يهدف إلى المحافظة على المعتقد الديني الصحيح وتحصينه من كل الانحرافات والخرافات، باعتبار أن المعتقد الديني العنصر الأساسي في وحدة الأمة، مع مراعاة حرية الأقليات في اعتقادها، والاحتفاظ بالعادات والقيم الحميدة التي استقرت في وجدان الأفراد. واحترام الفكر والإبداع.

ب. البُعد السياسي: يتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة، وحماية مصالحها العليا، وتحقيق أعلى درجات الاستقرار، وممارسة حق حرية التعبير عن الرأي وفق الأطر المشروعة وفي إطار ما يعزز الوحدة الوطنية، وتحقيق مبدأ العدالة والمساواة.

(1) محمد حمشي، مدخل إلى المدارس الأوربية في الدراسات الأمنية النقدية (مقال): د. ص340.

(2) مليكة هاشمي ونبيلة بن يحيى، الأمن المجتمعي (مقال): ص165.

(3) عثمان فاطمة عبد الهادي وآخرون، دور المؤسسات التربوية والتعليمية في تعزيز الأمن المجتمعي من وجهة نظر أعضاء الهيئة التدريسية (مقال)، ص: 07.

(4) ينظر: محمد بن عبد الله الزهراني، الأمن الفكري ودور المؤسسات التربوية في تعزيزه، ص: 25.

(5) ينظر: مرجة شيماء، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية وتعزيز الأمن المجتمعي (مقال)، ص: 220.

ج. **البُعد الاقتصادي**، يهدف إلى تلبية الاحتياجات الأساسية وتوفير وسائل العيش الكريم، وتحسين ظروف المعيشة، ورفع مستوى الخدمات، والمساعدة في توفير فرص عمل، لمواجهة الاحتياجات المتكررة والمتطورة، وتطوير القدرات والمهارات من خلال البرامج التعليمية والدورات الهادفة.

د. **البُعد الاجتماعي**: يركز على حماية الأفراد والمجتمعات من الأخطار الاقتصادية والاجتماعية، ويهدف أساسا إلى توفير الأمن للمواطنين بقدرٍ ينمّي لديهم شعوراً بالانتماء والولاء لوطنهم، مع استغلال كافة المناسبات الوطنية التي تسهم في تعزيز الانتماء، والعمل على تفعيل مؤسسات المجتمع المدني، وتعزيز فكرة العمل الطوعي لتكون هذه المؤسسات قادرة على اكتشاف المواهب والنهوض بواجبها كداعم للجهود الرسمية في مختلف المجالات، ومحاربة الجريمة والسعي إلى إيجاد بيئة آمنة وسليمة للعيش المشترك للجميع، ومراعاة أوضاع الفئات المهمّشة في المجتمع، وحماية الفئات الأكثر عرضةً للعنف، وتعزيز الصحة المجتمعية من خلال توفير كل الوسائل والخدمات للشؤون الصحية.

3. 3. مقومات الأمن المجتمعي:

يقوم الأمن المجتمعي على مجموعة من المقومات، منها ما يأتي[1].

- العقيدة الدينية؛ تعد العقيدة ركيزة أساسية ومهمة جدا في توجيه سلوكه الإنسان، وكلما توحدت العقيدة بين أطياف المجتمع كان تماسكه أكبر والتكافل الاجتماعي بينه أكثر.
- التوافق على مبادئ سلوكية وأخلاقية؛ التوافق المجتمعي يعززه التوافق على المبادئ السلوكية والأخلاقية، وهو ما من شأنه المحافظة على بناء المجتمع وثقافته الكلية عن طريق التنشئة الاجتماعية السليمة، مما ينتج التماسك بين أفراد المجتمع من خلال الانتماء للوطن والمجتمع، ويتولد معه التعاطف بين أبناء الوطن الواحد وتقليل العداوة بينهم.
- الأمن المعيشي الحياتي والاقتصادي؛ يعني ذلك ضرورة توفر الغذاء والكساء والدواء وسائر الحاجات الأساسية لمعيشة الإنسان، إضافة إلى توفير فرص العمل وإتاحة الفرصة للفرد للاستفادة من إمكانياته وقدراته ومهاراته.
- وجود جهاز قضائي عادل ومستقل وقادر على تطبيق القوانين والأنظمة التشريعية، ووجود أجهزة أمن قادرة على حفظ العدالة المجتمعية وإشاعة الطمأنينة لدى أفراد.
- وجود مؤسسات دينية وتربوية تساهم بفعالية في تنفيذ سياسة التوجيه والإرشاد والتربية الصحيحة والكاملة كعامل من عوامل الوقاية من الجريمة والانحراف.
- وجود مؤسسات إعادة التربية وإصلاح وتأهيل للمحكوم عليهم لارتكابهم جرائم تخالف القانون.
- توافر مؤسسات اجتماعية تهتم بالأسرة، تضم الخبراء والمهتمين والمصلحين.

(1) ينظر مرجة شيماء، المرجع السابق، ص: 219.

- تفعيل دور الأحزاب السياسية الفاعلة التي تغرس القيم الإيجابية وتنمّي حس مسؤولية الأفراد تجاه مجتمعهم، وتعمّق من ولائهم وانتمائهم له.
- وجود وسائل إعلام إيجابية، تنشر الحقيقة وتهتم بالمحتوى المفيد والخادم للقضايا المجتمعية.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن تحقيق المقومات سالفة الذكر يُعتبر أمراً يتطلب شروطاً موضوعية، للوصول في النهاية إلى الأمن المجتمعي؛ حيث إن وجود أجهزة الأمن على سبيل المثال لا يكفي لتحقيق الأمن المجتمعي، بل يحافظ على الأمن الذي يتحقق بوجود قضاء عادل مستقل من وجهة نظر الأفراد الواعين بحقوقهم وواجباتهم، الذين تمت تنشئتهم بطريقة صحيحة من خلال الأسرة والمدرسة والجامعة وغير ذلك من مؤسسات التنشئة الاجتماعية، ثم يأتي دور المؤسسات الرسمية المناط إليها توفير فرص العمل، والتعليم، والصحة، والسلامة العامة.

4. دور مؤسسة المسجد في تعزيز الأمن المجتمعي

بعدما تمّ التعرف على مفهوم مؤسسة المسجد ومكونات مجالسها الأربعة ومفهوم الأمن المجتمعي، وانطلاقا من مهام مؤسسة المسجد، يمكننا التعرف على دور هذه المؤسسات في تعزيز الأمن المجتمعي من خلال المهام المنوطة به.

1.4. دور مجالس العلم والتعلم في تعزيز الأمن المجتمعي:

1.1.4. دور المجلس العلمي في تعزيز الأمن المجتمعي:

للمجلس العلمي مهام متعدة وهذه المهام لها أدوار مهمة في تحقيق الامن المجتمعي، ويتبن ذلك من خلال:

أولا: **الفتوى**: الفتوى من المهامِّ الشرعية الجسيمة، وعدم إسنادها إلى أهلها تحدث الفتن، فكم من فتاوى أريقت بها دماء واستحلت بها محرمات وأموال وأدخلت وحدة المجتمع وسكينته وتماسكه في دوامة الصراعات المذهبية والطائفية، يقول الإمام النووي: " اعْلَم أَنّ الْإِفْتَاء عَظِيم الخطر كَبِير الموقع كثير الفضل لأنّ المفْتِي وَارِث الأَنْبِيَاء صلوَات الله وَسَلَامه عَلَيْهِم وقائم بِفَرْض الكِفَايَة لكنه معرض للخطأ وَلِهَذَا قَالُوا الْمُفْتِي موقع عَن الله تَعَالَى "[1]. فالفتوى هي " إِخْبَارٌ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى فِي إلْزَامٍ أَوْ إبَاحَةٍ "[2]. لا على وجه الإلزام وخرج بهذا القيد حكم القاضي لأنه مبني على الإلزام.

وعند الرجوع إلى المادة (05) لمؤسسة المسجد في مجال مهام المجلس العلمي تنصّ على أن المجلس يضطلع بـ: "**تبيان الحكم الشرعي الأقوى في المسائل الخلافية والمسائل التي يثيرها الأفراد والجماعات والمؤسسات، والبتّ فيها... والمساهمة في الحفاظ على وحدة الأمة الدينية**"[3]. لذا أسناد هذه المهمة

(1) أبو زكرياء يحيى بن شرف لنووي: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: ت: بسام عبد الوهاب الجابي، ص13.
(2) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق، ج4، ص53.
(3) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 91-82 .

النبيلة إلى مؤسسة المسجد متمثلة في المجلس العلمي لتحمي المجتمع من الفوضى وتشتت الفتوى ونشر الآراء الشاذة والمتطرفة التي تضعف من الوحدة المذهبية والمرجعية الدينية الوطنية. فالفتاوى الصادرة من المتعالمين والمتطرفين والجهلة وغيرها ممن ليس أهلها هو تهديد للأمن المجتمعي في دينه وهويته، ولحسم مادّة النزاع المجتمعي في ميدان الفتوى استعمل المشرع الجزائري في المادة (05) عبارات دقيقة جدا تحمل عدّة دلالات: فاستعمل لفظة (**بيان**) الدالة على الوضوح والكشف وعدم اللبس والغموض، ولفظة (**الحكم الشرعي الأقوى**) للدلالة على قوة الدليل والترجيح في المسائل الخلافية والذي يصمد أمام الفتاوى الشاذة والمهجورة، واستعمل لفظة (**التي يثيرها**) للدلالة على واقعية المسألة وأنها ليست من المسائل الافتراضية، وهذه المسائل تثار من الأفراد والجماعات والمؤسسات، واستعمل كلمة (**والبتّ فيها**) للدلالة على أنّ حكم الحاكم يرفع الخلاف وأنّ مثل هذه المسائل تقع ضمن التدين الجماعي الإلزامي للأئمة المفتين وأئمة المساجد ولمن يتولى الشأن الديني لتعلقها بالأمن المجتمعي، وليست من قبيل الآراء الفردية غير الملزمة، ولهذا تمّ مؤخرا استحداث منصب (إمام مفتي) في كل ولاية للبتّ في المسائل الخلافية التي تعرض عليه[1]، ثمّ بيّن الغرض من هذا الاجراء وهو (**الحفاظ على وحدة الأمة الدينية**)[2].

ثانيا: المحاضرات والدروس: يساهم المجلس العلمي في برمجة الدروس العلمية المتخصصة في المساجد – كما هو الحال بما يسمى الكراسي العلمية. والمرافق التابعة لها من المدرسة القرآنية والزاوية والمركز الثقافي الإسلامي، كما نصّت المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم 91. 82، فهي تنتدب الأئمة والمرشدات الدينيات للنشاطات الجوارية لفائدة تلاميذ المؤسسات التربوية ومؤسسات إعادة التأهيل والتربية وكل المؤسسات التي تنشط مع مديريات الشؤون الدينية والأوقاف؛ لنشر الوعي الديني الصحيح الذي يساهم بشكل مباشر في تأمين المجتمع من الانحرافات الفكرية والسلوكية والأخلاقية، خاصّة إذا كانت هناك توأمة وتنسيق مشترك مع بقية القطاعات الفاعلة في تأطير المجتمع ومرافقته في شتى المجالات، كما يحرص المجلس العلمي في دروس أن تكون مستهدفة بصورة كبيرة الشباب ومستجيبة لمتطلباته لجذب فئة الشباب لحضور مثل هذه الفعاليات المجتمعية المتنوعة والتي تلبي رغباته، فتتحصّن هذه الفئة المهمة والواسعة من مجتمعنا من الآفات الاجتماعية التي تمسّ بالأمن المجتمعي كالتطرف وخطابات الكراهية وتناول المخدرات والمهلوسات والهجرة غير الشرعية (الحرقة)، إذ من مهام الأئمة المساهمة في الوقاية من الآفات الاجتماعية ومعالجتها.

---

(1) انظر: المادة (12) من المرسوم التنفيذي رقم 24-130 مؤرخ في 30 رمضان 1445هـ، الموافق لـ 09 أفريل 2024م المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف، الجريدة الرسمية، العدد 26، الصادرة في 14 أفريل 2024، ص10.

(2) ينظر: لعصام خرخاش، دور مؤسسة المسجد في تعزيز الامن المجتمعي الملتقى الوطني: (الأمن المجتمعي في الشريعة والقانون) (كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي .04/03 ديسمبر 2025.

وخير برهان على الدور المهم للمجلس العلمي في تعزيز الأمن المجتمعي خاصة من خلال الدروس والمحاضرات، ما يتركه الخطاب الديني في المساجد والمرافق التي ينشط فيها الإمام والمرشدة الدينية من آثار إيجابية خاصة في مؤسسات السجون وإعادة التربية من رجوع كثير من المجرمين إلى جادة الصواب والإقلاع عن جرائمهم واندماجهم في المجتمع وانتهائهم عن الافعال السيئة وهجر الجريمة والابتعاد عن المنكر والفساد والتعدي على الآخرين[1].

ثالثا: إقامة الشعائر الدينية وإحياء الأعياد الوطنية: شهدت الأزمنة الماضية نوعا من الفوضى؛ كبداية يوم الصيام من رمضان وكذلك يوم الإفطار من شهر شوال، فكان مجموعة من المواطنين يتخذون ما تصرح به الدولة من أيام الصيام والإفطار ويلتزمون بذلك، وآخرون يتخذون من دول أخرى قدوة لتحديد أيام الصيام ويوم الإفطار، ولجمع الناس على رأي واحد أنيطت بالمجلس العلمي المساهمة في تحري الأهلة وفي إحياء مواسم الأمة وأعيادها، وهذه الشعائر تحافظ على الأمن المجتمعي ووحدته من التفرق والتفرد، حيث تحسم مادة النزاع في اختلاف مطالع الهلال في شهر رمضان وشوال وأشهر الحج ومحرم وعاشوراء، لأنّ مثل هذه الأشهر تتعلق بها عبادات جماعية كالصوم والعيدين والحج والزكاة، فعن أبي هريرة قال رسول اللهﷺ: «الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ، وَالفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ»[2]، فدلّ الحديث على أنّ صوم رمضان والفطر يلزم فيه الجماعة، وكذلك عِيدُ الأَضْحى يَلْزَمُ فيه الجَماعَةُ، وهو العيدُ الَّذي يُضَحِّي فيه المسلِمونَ، لأنّ العيد في الإسلام مظهر ديني اجتماعي مرتبط بشعيرتي الصوم والحج، له مقاصد عظيمة من تعميق التلاحم بين أفراد الأمة الواحدة، وتوثيق الرابطة الإيمانية، وترسيخ الأخوة الدينية بين المسلمين.

كما يحيي المجلس العلمي الأعياد الوطنية، فتقام الدورات والندوات وتتخذ عناوين خطب الجمعات للحديث عن هذه الأعياد، لأنها ارتباط الخلف بالسلف وهي تنمي في المجتمع حب الوطن، وتحافظ فيه على تاريخه وهويته ووطنيته.

رابعا: إعداد الخطب والدّراسات والبحوث ولجان الصّلح.

أ: **إعداد الخطب**: كما هو معلوم الخطابة فنّ قديم عرفه الإنسان واستعملها كأسلوب لتبليغ أفكاره وآرائه للغير والدفاع عنها بغية إقناع الغير بصحة مذهبه واتباعه، ولمّا كان للخطابة من أثر بليغ في النفوس خصّ الله لها وقتا محددا وهو يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، وأوجب حضورها والسعي إليها والإنصات إليها فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الجمعة: الآية 09]، وكتب العلماء في أحكام الخطبة والخطيب

(1) انظر: مختار فليون، دليل الإمام والمرشدة الدينية للعمل في الوسط العقابي(مقال)، ص25.

(2) محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي أبو عيسى، (سنن الترمذي): (أبواب الصوم/بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْفِطْرَ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالْأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ)، ت: أحمد محمد شاكر، حديث رقم (697)، ج3، ص71.

وآدابهما، وممّا نصوا عليه مسؤولية الكلمة وأنّ يكون الخطيب جامعا غير مفرّق، ناشرا للمحبة والأخوة والتعاون بين الناس، فيحرص على تآلف القلوب، لذا فالمجلس العلمي على مستوى الولاية يقترح رزنامة لموضوعات خطب منبرية وعناصرها الرئيسية، تساعد الأئمة على توحيد الخطبة المنبرية بما يتلائم مع الواقع الاجتماعي، ووحدة الأمة، واجتماع الكلمة، ويتجافى عن كل ما من شأنه أن يفرق وحدة المسلمين.

كما يحرص المجلس العلمي محاربة كل خطابات التفرقة واستغلال المنبر لتصفية الحسابات الشخصية، لتجنب الصراعات في المساجد وقد جاء في تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ [آل عمران: الآية 103] أنّ الآية نزلت في قبيلتين من قبائل الأنصار في رجلين أحدهما من الخزرج، والآخر من الأوس، اقتتلوا في الجاهلية زمانًا طويلًا، فقدم النبيﷺ المدينة، فأصلح بينهم، فجرى الحديث بينهما في المجلس، فتفاخروا، فقال بعضهم: أما. والله. لو تأخر الإسلام قليلًا لقتلنا سادتكم، ونكحنا نساءكم. قال الآخرون: قد كان الإسلام مستأخرًا زمانًا طويلًا، فهلا فعلتم ذلك! فنادوا عند ذلك بالأشعار، وذكروا القتل، فتفاخروا، واستبُّوا، حتى كان بينهم، فغضبت الأوس [إلى الأوس] والخزرج إلى الخزرج، ودنا بعضهم من بعض، فبلغ ذلك رسول اللهﷺ، فركب إليهم، وقد أشرع بعضهم الرِّماح إلى بعض، فنادى النبيﷺ بأعلى صوته، واطلع عليهم، وتلا: ﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته﴾ حتى بلغ إلى آخر الآيات، فلما سمعوا ذلك كفَّ بعضهم عن بعض، وتناول بعضهم خدود بعض بالتقبيل[1].

ومن المعلوم أن يوم الجمعة هو يوم الاجتماع الذي يحضره الكبير والصغير، والراعي والرعية، والغني والفقير، والعالم والجاهل، والرجال والنساء، وهذا التنوع في الحضور يجب أن يستغل أحسن استغلال، فتقدم من خلاله المادة العلمية الهادفة ويرسل رسائل اجتماعية وتربوية، ويحارب ظواهر وآفات وسلوكيات خطيرة تمس أمن المجتمع وسلامته واستقراره مستخدما الدليل القرآني والسنة النبوية وأقوال الفقهاء والعلماء، وهذا كله بدوره يؤدي تحقيق أمن مجتمعي ويكرسه في نفوس الحاضرين.

ب: **لجنة الصلح**: أثنى النبي (ﷺ) على الصّلح وجعله من أفضل الأعمال، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة، قالوا: بلى. قال: صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين)[2].

وقد اهتم المجلس العلمي بموضوع الإصلاح، من خلال اشرافه على لجنة الصلح الولائية المكونة من أئمة وأعيان الولاية التي تحل النزاعات الأسرية، وخاصة المشاكل القائمة بين الزوجين، التي تكون فيها

(1) مساعد بن سليمان الطيار، د. نوح بن يحيى الشهري، موسوعة التفسير المأثور، ج5، ص425.

(2) الترمذي، سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، حديث رقم (2509)، ج 4، ص 663

العلاقة الزوجية مهددة بالانفصال، كما يفض النزاعات بين المتخاصمين سواء في الأموال أو النزاعات القبلية أو الخصومات المتعلقة بالجروح أو القتل الخطأ أو القتل العمد، ولا شك أن الإصلاح يساهم في تقوية الروابط الاجتماعية بين الأفراد والجماعات، ويمنع التفكك؛ لأن استمرار النزاعات والخلافات يؤدي حتما إلى تعميق الخلاقات وإثارة النعرات وحدوث الاقتتال والاضطرابات، بينما الصلح يحقق الاستقرار النفسي ويعيد الطمأنينة إلى النفوس، فيتعلم الأفراد أهمية التسامح والعفو عن الآخرين، فالمجتمعات التي تنتشر فيها ثقافة الصلح أقل عرضة للتفكك والنزاعات المستمرة. وبالتالي تحافظ على الأمن والسلام المجتمعي، لأنّ الأمن المجتمعي لا يقتصر على غياب الجريمة، بل يشمل الطمأنينة والاستقرار وحفظ الحقوق، وبناء الثقة بين أفراد المجتمع.

ج: **النشاط الإعلامي**: يشارك أئمة المساجد في الأنشطة الدعوية والتوعية عن طريق الإعلام فهم يقدمون برامج هادفة على مستوى الإذاعات المحلية الخاصة بكل ولاية، أو عن طريق التلفزة في برامج توعية تعلم للناس أمر دينهم أو عن طريق برامج مسطرة أو بالتنسيق المشترك، كبرامج تعلم التلاوة أو الإجابة عن أسئلة المستفتين أو تحارب كل ما من شأنه أن يساهم في تقويض أسس المجتمع، أو قضايا تخص المرأة والأسرة والطفل والتي يحضرها دكاترة في علم الاجتماع والتأهيل الأسري ومختصون في العلوم الإسلامية، فالمستمع وإن لم يكن صاحب السؤال، أو صاحب القضية التي يجري النقاش حولها، لكنه ينتفع بفحواها وينبه من غفلته ويرشد إلى ما هو صحيح وسليم.

وكل هذه البرامج الإعلامية الهادفة تعزز الأمن المجتمعي وتحميه من التهديدات التي يتعرض لها بسبب العولمة والتطور التكنولوجي والإعلامي، وتعاظم دور المتغير الثقافي والاجتماعي في زعزعة أمن واستقرار الدول.

2.1.4. دور مجلس اقرأ والتعليم المسجدي في تعزيز الأمن المجتمعي:

يضطلع مجلس اقرأ بمهام التعليم ومحو الأمية وخاصة التعليم القرآني للرجال والنساء، الكبار والصغار، يعتبر تعليم القرآن الكريم للأطوار المختلفة صمام أمان للمجتمع من كل سوء وبليّة، إذ أخذ القرآن الكريم بركة وشرف، كيف لا وهو كلام رب العالمين الذي جعله الله هدى للناس عموما وللمتقين خصوصا،، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرٗا كَبِيرٗا﴾ [الإسراء: الاية 09]، فالقرآن الكريم يربي الفرد على الصدق والأمانة والعدل والصلة والتسامح واحترام الآخرين، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: الآية 90] وهذه القيم تشكل الأساس للسلوك الاجتماعي السليم وتمنع السلوكيات المنحرفة.

كما اهتم مجلس اقرأ بالمرأة نصّت المادة (05) من قانون مؤسسة المسجد " تعليم الأطفال والأميين من الرجال والنساء ما تيسر من القرآن الكريم، كتابة وقراءة، مع الأداء السليم والفهم الصحيح... وتوفير الظروف الملائمة للمرأة، قصد المساهمة في مختلف أوجه نشاط المسجد "( )، والمتابع للتعليم القرآني في المساجد يجد حضورا للمرأة وإقبالا كبيرا على تعلم القرآن من مختلف الأعمار، وهذه الظاهرة تبشّر بخير لأنّ المرأة نصف المجتمع وهي الحضن والمرجع الأول للأولاد، فإذا استقام أمرها استقامت الناشئة على أخلاق القرآن الكريم، مما يساهم ذلك في تعزيز الأمن المجتمعي. على مجالات التعليم القرآني والمسجدي.

ومن المهام المنوطة بمجلس اقرأ والتعليم المسجدي: " الاعتناء بالناشئة وتعهدها خلال مراحل تكوينها، ولا سيما مرحلة الحضانة ضمانا لتواصل القيم الدينية عبر الأجيال"[1]، والملاحظ أن كثيرا من الأولياء يختارون المساجد متمثلة في الأقسام التحضيرية الوجهة الأولى لوضع أبنائهم فيها، لأجل حفظ ما تيسر من قصار السور والأدعية والأذكار والآداب والأناشيد الدينية والوطنية، فهي تعمل على تنشئته التنشئة التي يرضى عنها المجتمع، وبالتالي تدعم التربية العائلية وتعززها، وتنمية سلوكهم وثقافتهم الدينية وتدريبهم على التعبير الشفوي بالإجابة عن الأسئلة وسرد القصص الدينية، مما توفر للنشء الأمن النفسي والتهذيب الأخلاقي وتربي فيه كامل ملكاته ليكون نافعا في مجتمعه[2].

كما يقوم مجلس اقرأ والتعليم المسجدي إلى القيام بنشر القرآن الكريم، والعناية بعمارة المساجد بدروس الفقه والتفسير وغيرها من العلوم الإسلامية عن طريق القوافل، كما قام مجلس إقرأ بولاية قسنطينة بقافلة تحت شعار: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلَامُ﴾ (سورة آل عمران)،، التي جابت عددًا من مساجد ولاية قسنطينة وذلك سعيًا إلى تصحيح المفاهيم وترسيخ العقيدة الصحيحة.

2.4. دور مجلسي سبل الخيرات والبناء والتجهيز في تعزيز الأمن المجتمعي:

1.2.4. دور مجلس سبل الخيرات في تعزيز الأمن المجتمعي:

يمكننا إبراز دور مجلس سبل الخيرات في تعزيز الأمن المجتمعي من خلال ما يضطلع به المجلس من مهام وهي[3]:

- الحفاظ على حرمة المساجد وحماية أملاكها.
- تنشيط الحركة الوقفية، وترشيد استثمار الوقف.
- ترشيد أداء الزكاة، جمعا وصرفا.
- المساهمة في حل المشكلات الاجتماعية مثل تيسير الزواج للشباب ورعاية اليتامى ومساعدة المحتاجين والمنكوبين.

(1) انظر: المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم 91-82

(2) انظر: مسعودة عطاء الله، التعليم القرآني في الطور التمهيدي(مقال)، ص47.

(3) انظر: المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المتضمن إنشاء مؤسسة المسجد.

- محاربة المحرمات والانحرافات والآفات الاجتماعية وأسبابها.

هذه المهام لها ارتباط وثيق بالمجتمع، خاصة ما تعلق منها باحتياجاته وتطلعاته وحل مشكلاته المادية، والنشاطات التي يمارسها المجلس كثيرة منها:

- جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها: مما يسهم في الإحصاء الدقيق للطبقات الفقيرة والمعوزة في الأحياء، ووصول المساعدات لأهلها.
- مطاعم الرحمة: فتح مطاعم لتقديم وجبات الإفطار خلال شهر رمضان، حيث يصل عدد الوجبات في بعض الولايات إلى آلاف يومياً.
- المناسبات الدينية والاجتماعية: توزع كسوة العيد لليتيم والمسكين، وحملة أضاحي العيد، والحقيبة والكسوة المدرسية.
- حملة "شتاء دافئ": توزيع مستلزمات فصل الشتاء من أغطية ومدافئ ومواد غذائية على العائلات المحتاجة.
- القوافل التضامنية: إطلاق قوافل محملة بالطرود الغذائية والمساعدات الطبية والاجتماعية في الأزمات والمناسبات، وحملات الزواج الجماعي، والختان الجماعي، والحملات الطبية والتبرع بالدم.

فكلّ هذه النشاطات التي هي على مدار السنّة يرافق فيها مجلس سبل الخيرات الفقراء والمساكين والفئات الهشّة في التخفيف من أعباء النفقات الزائدة، مما يعزز من قيم التكافل والتضامن الاجتماعي، وتشعر الفئات الضعيفة بأنها ليست وحدها، مما يقلل من معدّل الجريمة ومن مشاعر الغضب أو الانتقام ويعزز بذلك الأمن المجتمعي، عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحمد، لأتصدقن بصدقة، فخرد بصدقته فوضعها في يد زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ؟ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ. فَوَضَعَهَا فِي يَدَيْ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ، فَأُتِيَ: فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ: فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ: فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ: فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ، فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ "[1].

2.2.4. دور مجلس البناء والتجهيز في تعزيز الأمن المجتمعي:

قال الله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ (36) رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَ إِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَ إِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمٗا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ (37) لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ [النور: الآيات 36. 38] وهي من شعائر

(1) محمد بن اسماعيل البخاري، صحيحي البخاري: كتاب الزكاة، باب: إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهُوَ لَا يعلم، رقم (1355)، ج2، ص516.

الله، قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَۖ وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقۡوَى ٱلۡقُلُوبِ﴾ [الحج: الآية 32]، والعلاقة بين بناء المؤسسات الدينية وخاصة المساجد وتجهيزها وبين تحقيق الأمن المجتمعي فبناء المؤسسات الدينية يعتبر من الركائز في بناء المجتمع وتوجيهه، جاء في القانون الساسي للمسجد بأنّه: " مؤسسة دينية اجتماعية تؤدي خدمة عمومية هدفها ترقية قيم الدين الإسلامي"[1]، فالمؤسسات الدينة عموما والمسجد خصوصا يعتبر الحصن الحصين له ضد كل الأفكار والتيارات الوافدة التي تهدد تماسك المجتمع وتقوض أمنه الفكري، لما لها من القدرة في التأثير على الرأي العام، والتصدي لخطاب التمييز والتصنيف والإقصاء من جهة ونشر ثقافة التسامح والحوار وتعزيز قيم السلم والعيش المشترك من جهة أخرى[2]، فالمسجد يؤدي وظيفة روحية تعبدية' (إقامة الصلاة) الصلاة ووظيفة تربوية تعليمية (العقيدة الصحيحة، الفقه، الأخلاق الفاضلة، حماية المجتمع من أفكار التطرف والتعصب)، ويؤدي أيضا وظيفة تثقيفية (تعزيز الوحدة الدينية والوطنية، تنمية الحسّ المدني وروح المواطنة والتكافل الاجتماعي، ووظيفة اجتماعية(مناهضة العنف والكراهية، إصلاح ذات البين، حماية المجتمع من الآفات الاجتماعية، ترسيخ قيم التسامح والتضامن في المجتمع وكل هذا الوظائف تساهم في تحقيق الأمن المجتمعي[3].

5. خاتمة

في ختام البحث الذي تعرّفنا فيه على مفهوم مؤسسة المسجد ومفهوم الأمن المجتمعي وبسطنا فيه الحديث عن دور مؤسسة المسجد في تقوية عوامل الضبط الاجتماعي حتى يتمكن المجتمع من الحفاظ على مقوماته وهويته وأمنه النفسي والفكري والعقدي والديني، ومحاربة كل أشكال الانحراف التي يمكن أن يتعرض لها أفراد المجتمع، توصلنا إلى الآتي:

النتائج:

- الأمن المجتمعي ضرورة دينية وإنسانية من أجل حياة مستقرة تنتظم فيها علاقات الناس ويقوى العلاقة بين أفراد المجتمع.
- مؤسسة المسجد لها هيئات متنوعة في أنشطتها ومهامها مما يجعل لها أثرا كبيرا ومهما على حياة المسلم والمواطن.
- مما سبق ذكره من مهام المجلس العلمي خاصة وما يؤديه من أدوار في إطار القانون، له دور فاعل في تحقيق الامن المجتمعي في الجانب العقدي واللغة والهوية والتاريخ وكل مقومات الوطنية.

(1) المادة (02) من المرسوم التنفيذي رقم 13-377 المؤرخ في 05 محرم 1435هـ، الموافق لـ 09 نوفمبر 2013 المتضمن القانون الأساسي للمسجد، انظر: الجريدة الرسمية الجزائرية: العدد 58، 14 محرم 1435هـ، 18 نوفمبر 2013، ص05.

(2) توفيق لوصيف، النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الدينية في الجزائر وأثرها في محاربة التطرف والتشدد الديني(مقال)، ص38.

(3) انظر المواد (5) (6) (7) (8) (9) من المرسوم التنفيذي رقم 13-377، المتضمن القانون الأساسي للمسجد.

- يعتبر مجلس إقرأ والتعليم له دور محوري في تربية الأجيال وتنشئتها تنشئة صالحة تتعزز بها أواصر الاخوة والمحبة.
- نظام التكافل الاجتماعي ومساعدة المحتاجين من الأليات القوية التي تبسط الأمن في المجتمع فبها تسد حاجات المحتاجين، وتكف أيادي المجرمين ويقضى على كثير من الآفات الاجتماعية، والدليل على ذلك دعوة القرآن الكريم والسنة النبوية إلى إخراج الزكاة والإنفاق على المحتاجين، والحذر من الشح والبخل ومنع حق الفقراء والمساكين، لوجود رابط بين الاحتياج وانتشار الجريمة.
- عدم قيام بعض هيئات مؤسسة المسجد بأدوارها جعل الأمن المجتمعي في الجزائر لا يشهد الصورة المنشودة، وذلك راجع لعدم تفعيل وزارة الشؤون الدينية لهذه المؤسسات ومتابعة أعمالها بصورة دورية. كما يرجع إلى ضعف بعض المجالس في أداء مهامها بسبب قلّة التأطير والدعم المالي.

التوصيات:

- النظر في القوانين التشريعات الخاصة بمؤسسة المسجد وإعادة صياغتها بما يتوافق والتحولات الاجتماعية والاقتصادية الحديثة، حيث ما زالت إدارة الشؤون الدينية والأوقاف تعمل بالمرسوم التنفيذي رقم 91. 82 المؤرخ في 07 رمضان 1411هـ الموافق لـ: 23 مارس 1991م.
- تفعيل مجالس مؤسسة المسجد بالتجهير، الأمر الذي يتطلبه الميدان، وإسناد مهامها لإطارات إبداعية لها كفاءة عالية مع تثمين انجازاتهم.

6. قائمة المصادر والمراجع:

- أنوار البروق في أنواء الفروق: القرافي، (دون طبعة)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس، عالم الكتب.
- أوجحيح، سارة، (2021)، دور المؤسسات التعليمية في تحقيق الأمن المجتمعي في عصر العولمة، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 01، المجلد 10، العدد 02.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، (1414هـ، 1993م).صحيح البخاري، ت: د. مصطفى ديب البغا، ط:5، دمشق، دار ابن كثير، دار اليمامة.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (1395هـ/1975م.)، سنن الترمذي، ، ت: أحمد محمد شاكر، ط: 2، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- الحكاك، حسن، (ط2: 1985)، نظرية المنظمة، دار النهضة العربية، بيروت.
- حمشي، محمد، (2018)، مدخل إلى المدارس الأوربية في الدراسات الأمنية النقدية، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة الحاج لخضر، باتنة، العدد 6.

- خرخاش، لعصام، (04/03 ديسمبر2025)، دور مؤسسة المسجد في تعزيز الامن المجتمعي، الملتقى الوطني: (الأمن المجتمعي في الشريعة والقانون) (كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي.
- دادي، ناصر، (1998)، اقتصاد المؤسسة: الجزائر، دار المحمدية العامة.
- الزهراني، محمد بن عبد الله، (2017)، الأمن الفكري ودور المؤسسات التربوية في تعزيزه، الرياض، دار الخريجي.
- الطيار، مساعد بن سليمان، والشهري، نوح بن يحيى، (ط:1، 1439هـ/2017م)، موسوعة التفسير المأثور، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، بيروت، دار ابن حزم.
- عبد الهادي زين العابدين، فاطمة، وحسن العدوان، شادية، والشمايلة، نسرين، (2022)، دور المؤسسات التربوية والتعليمية في تعزيز الأمن المجتمعي من وجهة نظر أعضاء الهيئة التدريسية، دراسة ميدانية للمدارس والجامعات في العاصمة، مجلة العلوم التربوية، المجلد 47العدد02،.
- عبد الوهاب، علي محمد، (2000)، استراتيجيات التحفيز الفعال، نحو آداء بشري فعال، مصر، دار التوزيع والنشر والإسلامية.
- عطاء الله، مسعودة، (1436هـ، 2015)، التعليم القرآني في الطور التمهيدي، رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، السنة 13، العدد 5.
- عمار عوابدي، عمار، (ط:3، 2005)، القانون الإداري، المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- فليون، مختار، (1435هـ/2014)، دليل الإمام والمرشدة الدينية للعمل في الوسط العقابي، رسالة المسجد، السنة 12، العدد 1.
- الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (ط:1، 1404هـ)، الموسوعة الفقهية الكويتية، مصر، مطابع دار الصفوة.
- لوصيف، توفيق، (2019)، النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الدينية في الجزائر وأثرها في محاربة التطرف والتشدد الديني، رسالة المسجد، السنة 17، العدد 04.
- مرجة، شيماء، (2023) دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية وتعزيز الأمن المجتمعي،، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، باتنة 01، المجلد 12، العدد 02.
- المرسوم التنفيذي رقم 24-130 مؤرخ في 30 رمضان 1445هـ، الموافق لـ 09 أفريل 2024م المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف، الجريدة الرسمية، العدد 26، الصادرة في 14 أفريل 2024.
- المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 07 رمضان 1411هـ الموافق لـ: 23 مارس 1991 المتضمن إحداث مؤسسة المسجد.

- المرسوم التنفيذي رقم 13-377 المؤرخ في 05 محرم 1435هـ، الموافق لـ 09 نوفمبر 2013 المتضمن القانون الأساسي للمسجد، الجريدة الرسمية الجزائرية: العدد 58، 14 محرم 1435هـ، 18 نوفمبر 2013.
- المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، (ط:1، 2000)، المحكم والمحيط الأعظم، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ابن منظور، محمد بن مكرم جمال الدين (ط: 3، 1414هـ)، لسان العرب، بيروت، دار صادر.
- مهداوي، غزيل، (2022م) دور الزوايا الطرقية في تحقيق الأمن المجتمعي في الجزائر (الزاوية الرحمانية نموذجا): دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 14، العدد *(03)*.
- النووي، أبو زكريا يحي بن شرف، (ط:1، 1408هـ/1988م)، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ت: بسام عبد الوهاب الجابي، دمشق، دار الفكر.
- هاشمي، مليكة، بن يحي، ونبيلة (جانفي 2023)، الأمن المجتمعي: دراسة في المفهوم، النظرية والتهديدات، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، المجلد 12، العدد 01.

7. Bibliography List

- Abdel Hadi Zein Al. Abidin, Fatima ;Al. Adwan, Shadia Hassan ;Al. Shamayleh, Nesreen, (2022), "The Role of Educational Institutions in Promoting Community Security from the Faculty Members' Perspective: A Field Study of Schools and Universities in the Capital", Journal of Educational Sciences, Vol: 47, No:02.
- Abdel Wahab, Ali Muhammad, (2000,) Strategies for Effective Motivation: Towards Effective Human Performance, Egypt: Dar al-Tawzi' wa al-Nashr al-Islamiya.
- Al. Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail, (1993), Sahih al-Bukhari, Edited by Dr, Mustafa Dib al-Bugha, 5th ed, Damascus: Dar Ibn Kathir & Dar al-Yamama.
- Al. Hakkak, Hassan, (198 *5)*,Organization Theory, nd ed*:2*, Beirut: Dar al-Nahda al-Arabiyya.
- Al. Mursi, Abu al-Hassan Ali bin Ismail bin Sidah, (2000), Al-Muhkam wa al-Muhit al-A'zam,*1* st ed, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya,
- Al. Nawawi, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf, (1988) Etiquette of Fatwa, the Mufti, and the Requester (Adab al-Fatwa wa al-Mufti wa al-Mustafti), Edited by Bassam Abdul Wahab al-Jabi, 1st ed, Damascus: Dar al-Fikr.

- Al. Qarafi, Abu al-Abbas Shihab al-Din Ahmed bin Idris, (n,d, (Anwar al-Buruq fi Anwa' al-Furuq, Alam al-Kutub.
- Al. Tayyar, Musa'id bin Suleiman ;Al. Shehri, Noah bin Yahya, (2017), Encyclopedia of Narrated Exegesis (Mawsu'at al-Tafsir al-Ma'thur, st ed:1, Center for Quranic Studies and Information at Imam al-Shatibi Institute, Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al. Tirmidhi, Abu Isa Muhammad bin Isa, (1975,)Sunan al-Tirmidhi, Edited by Ahmed Muhammad Shakir, 2nd ed, Egypt: Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Printing Company.
- Al. Zahrani, Muhammad bin Abdullah, (2017,) Intellectual Security and the Role of Educational Institutions in Promoting It, Riyadh: Dar Al-Khariji.
- Attallah, Masouda, (2015), "Quranic Education in the Introductory Stage, "Risalat al-Masjid Journal, Algeria: Ministry of Religious Affairs and Endowments, Year 13, No: 5.
- Awabdi, Ammar, (2005), Administrative Law,3 rd ed, Algeria: University Publications Office (OPU).
- Dadi, Nasser, (1998,) Enterprise Economics Iqtisad al-Mu'assasa, Algeria: Dar al-Muhammadiya al-Amma.
- Executive Decree No, 13. 377 dated 05 Muharram 1435 AH, corresponding to November 09, 2013, regarding the Basic Law of the Mosque, Official Gazette of Algeria: Issue 58, 14 Muharram 1435 AH, November 18, 2013.
- Executive Decree No, 24. 130 dated 30 Ramadan 1445 AH, corresponding to April 09, 2024, regarding the Basic Law for Employees in Special Ranks of the Administration in Charge of Religious Affairs and Endowments, Official Gazette: Issue 26, April 14, 2024.
- Executive Decree No, 91. 82 dated 07 Ramadan 1411 AH, corresponding to March 23, 1991, concerning the creation of the Mosque Institution.
- Felyoun, Mokhtar, (2014), "The Imam and Religious Guide's Manual for Work in Penal Environments, "Risalat al-Masjid Journal, Year 12, No: 1.
- Hamchi, Mohamed, (2018), "An Introduction to European Schools in Critical Security Studies", Algerian Journal of Human Security, Hadj Lakhdar University, Batna, No: 6.
- Hashimi, Malika ;Ben Yahya, Nabila, (January 2023), "Community Security: A Study in Concept, Theory, and Threats, "Algerian Journal of Security and Development, Batna 1 University: Faculty of Law and Political Science, Vol, 12, No, 01.
- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram Jamal al-Din, (1994,) Lisan al-Arab, 3rd ed, Beirut: Dar Sader.

- Kharkhash, Issam, (December 3-4, 2025), "The Role of the Mosque Institution in Promoting Community Security, ″National Seminar: (Community Security in Sharia and Law), Faculty of Islamic Sciences, El Oued University.
- Lossif, Toufik, (2019), "Legal Texts Regulating Religious Institutions in Algeria and Their Impact on Combating Extremism and Religious Radicalism, ″Risalat al-Masjid Journal, Year 17, No:04.
- Mahdaoui, Ghozail, (2022), "The Role of Sufi Zawiyas in Achieving Community Security in Algeria (The Rahmaniyya Zawiya as a Model,)″Journal of Politics and Law Notebooks, Kasdi Merbah University, Ouargla, Vol:14, No: 03.
- Merdja, Chaima, (2023), "The Role of Socialization Institutions in Protecting and Promoting Community Security″, Algerian Journal of Security and Development, Batna 1 University, Vol, 12, No, 02.
- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kuwait, (1984,)The Kuwaiti Fiqh Encyclopedia (Al-Mawsu'ah al-Fiqhiyyah al-Kuwaytiyyah, st ed:*1*, Egypt: Dar al-Safwa Printing.
- Oujhih, Sarah, (2021), "The Role of Educational Institutions in Achieving Community Security in the Era of Globalization″, Algerian Journal of Security and Development, Batna 1 University, Vol:10, No: 02.